

المقنعة

[406] ويقول: " اللهم إني (1) أسألك حسن الظن بك في كل حال، وصدق النية في التوكل عليك " (2). ثم ينحدر منها حتى يأتي الصفا، يفعل ذلك سبع مرات ويكون وقوفه على الصفا أربع مرات، وعلى المروة (3) أربعاً، و (4) يسعى بينهما سبعاً: يبدأ بالصفا، ويختم بالمروة إن شاء الله. وإذا جاء منها إلى الصفا فليبدأ من عند الزقاق بالهرولة، فإذا (5) انتهى إلى الميل الذي دون الصفا بعد ما يجاوز الوادي كف عن السعي، ومشى (6) مشياً. ويستحب أن يطوف الحاج ثلاثاً وستين أسبوعاً في مقامه بمكة عدد أيام السنة، فإن لم يقدر عليه طاف ثلاثاً وستين شوطاً، فإن لم يتمكن من ذلك فليطفه (7) ما تيسر من الأسابيع تطوعاً، فإن شغله عن التطوع بالطواف شاغل فليطف الفرض إن شاء الله. وإذا طاف بالبيت سبعاً، وسعى بين الصفا والمروة سبع مرات قصر من شعر رأسه من جوانبه، أو من حاجبيه (8)، أو من لحيته إن كان ذا لحية، وقد حل (9) من كل شيء أحرم منه.

(1) ليس " إني " في (ج). (2) الوسائل، ج 9، الباب 5 من أبواب السعي، ح 6، ص 520. (3) في ب: " ويكون وقوفه على المروة... " وفي هـ: " أربع مرات ". (4) ليس " و " في (ألف، ج). (5) في ب: " فليبدأ من الزقاق بالسعي فإذا... " وفي ج: " فليبدأ من الزقاق العطارين بالهرولة فإن انتهى... " وفي هـ: " إلى الصفا فليهرول من عند الزقاق... " وفي ألف: " فإن انتهى... ". (6) في ألف، ج، هـ: " ويمشي... ". (7) في هـ، و، ز: " فليطف " وفي ب: " طاف ما تيسر له من الأسابيع ". (8) في ألف، ج، و: " حاجبه ". (9) في ب، ز: " أحل ".